

Distr.
GENERAL

E/2001/77
31 May 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠١

جنيف، ٢٧-٢ تموز/يوليه ٢٠٠١

البند ١٤ (ز) من جدول الأعمال المؤقت*

المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان: حقوق الإنسان

رسالة مؤرخة في ١١ أيار/مايو ٢٠٠١ موجهة من رئيسة اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١- إن المادة الضخمة الواردة من مصادر الأمم المتحدة ومن منظمات غير حكومية (آليات لجنة حقوق الإنسان: العدالة: المركز القانوني لحقوق الأقليات العربية في إسرائيل (إسرائيل)؛ و"بديل": المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين (بيت لحم، فلسطين)؛ وبرنامج المقاضاة المدنية التابع لجامعة بوسطن (الولايات المتحدة الأمريكية)؛ والائتلاف الدولي للموئل لجنة الحقوق المتعلقة بالإسكان والأرض (الشرق الأوسط/شمال أفريقيا)؛ والجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة (القدس، فلسطين)؛ والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب؛ والمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (غزة، فلسطين) والتي أُتيحت للجنة في دورتها الخامسة والعشرين (٢٣ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠٠١) في إطار إجراءات المتابعة فيما يتعلق بنظرها في التقرير الأولي المقدم من إسرائيل في عام ١٩٩٨ تؤكد أن الحالة الراهنة للسكان الفلسطينيين في الأراضي المحتلة في الضفة الغربية والقدس وقطاع غزة هي حالة رهبة. وفي ضوء الأزمة المستمرة والرفض المتواصل من جانب الدولة الطرف لتطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الأراضي المحتلة وتقديم تقارير عن ذلك، فإن اللجنة تشير إلى المادة ٦٤ من نظامها الداخلي. وتنص هذه المادة على أن تقدم اللجنة اقتراحات وتوصيات ذات طبيعة عامة على أساس

نظرها في التقارير المقدمة من الدول الأطراف والتقارير المقدمة من الوكالات المتخصصة من أجل مساعدة المجلس في الوفاء خاصة بمسؤولياته بموجب المادتين ٢١ و ٢٢ من العهد.

٢- وتسبباً لذلك، ترغب اللجنة في استرعاء انتباه المجلس إلى رسالتها التي لا تحتاج إلى شرح والموجهة إلى الدولة الطرف (انظر المرفق) وكذلك إلى طبيعة الوضع فيما يتصل بمهام الرصد الخاصة باللجنة فيما يتعلق بتنفيذ العهد الدولي في "حالات الأزمة"، والتي قد تتطلب إجراءً من المجلس في إطار المادتين ٢١ و ٢٢ من العهد:

(أ) تظل اللجنة مقتصرة، أثناء اضطلاعها بمهامها المتعلقة بالرصد والابلاغ، على جانب الإنفاذ المطلوب للحفاظ على سلامة العهد في مثل هذا الوضع؛

(ب) ولذلك فإن اتخاذ "تدابير دولية من شأنها أن تساعد على فعالية التنفيذ التدريجي لهذا العهد" (المادة ٢٢ من العهد)، وهو الأمر المطلوب لتدعيم سلامة العهد في مثل هذه الحالة، هو أمر يندرج ضمن ولاية هيئات أخرى من هيئات النظام الدولي؛

(ج) نظراً إلى مسؤولية اللجنة عن تدعيم العهد ورصد أعمال الحقوق المعترف بها فيه رسداً فعالاً، فإن اللجنة ستكون مهملة إذا لم تؤكد على الحاجة إلى اتخاذ تدابير لحماية السكان في الأراضي المحتلة. وتضيف اللجنة اعترافها بهذه الحقائق كمسألة طبيعية في سياق عملها المتعلق بالرصد وكذلك بصورة خاصة في سياق الخسائر المأساوية في الأرواح والتدمير اللامعقول للممتلكات والتجويع المتعمد والخنق الاقتصادي للشعب الفلسطيني من جانب السلطة القائمة بالاحتلال؛

(د) وتسلم اللجنة مع التقدير الخاص بتوصيات المقرر الخاص المعني بالأراضي الفلسطينية المحتلة التابع للجنة حقوق الإنسان، ولجنة التحقيق، وتقرير البعثة المقدم من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمعلومات الموثوق بها المقدمة من مصادر أخرى وروايات شهود العيان؛ وتلاحظ أن هذه التوصيات المتعلقة باتخاذ تدابير فعالة لحماية وتدعيم حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ما زالت قائمة.

فيرجينيا بونوان داندان

رئيسة

اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

المرفق

رسالة مؤرخة في ١١ أيار/مايو ٢٠٠١ موجهة من رئيسة اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة

تنوه اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع التقدير بتلقي معلومات إضافية للتقرير الأولي المقدم من إسرائيل على النحو الذي طلبته اللجنة في ملاحظاتها الختامية.

بيد أن التقرير الإضافي قد قُدم بعد التاريخ الذي طلبته اللجنة ونتيجة لذلك لم يمكن ترجمة المعلومات الإضافية إلى لغات العمل المطلوبة في وقت يسمح بنظر اللجنة فيها في ٤ أيار/مايو ٢٠٠١ أثناء دورتها الخامسة والعشرين.

وتذكرون أن اللجنة كانت قد طلبت، في ملاحظاتها الختامية فيما يتصل بالتقرير الأولي المقدم من إسرائيل، تقديم معلومات إضافية في وقت يسمح لها بأن تنظر فيها في دورتها الرابعة والعشرين في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. وتود اللجنة التأكيد على أن بعض المعلومات الإضافية، وخاصة عندما يعلق الأمر بالأراضي المحتلة، قد طُلبت من أجل إكمال التقرير الأولي المقدم من الدولة الطرف مما يضمن الامتثال الكامل لالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير. ولذلك فإن اللجنة تأسف لكون هذا التأخير الحالي في تقديم المعلومات الإضافية قد أسفر عن تأجيل آخر لنظرها في هذه المسألة إلى الدورة السادسة والعشرين القادمة للجنة التي ستُعقد في آب/أغسطس ٢٠٠١.

وتكرر اللجنة الإعراب عن الموقف القانوني الذي تشترك فيه الهيئات التعاهدية الأخرى ومفاده أن الالتزامات التعاهدية الدولية الواقعة على إسرائيل، كما هو الحال فيما يتعلق بالعهد، تنطبق على الأراضي الواقعة داخل حدودها المعترف بها دولياً كما تنطبق على المناطق الأخرى الواقعة تحت ولايتها وسيطرتها الفعلية، بما في ذلك القدس والضفة الغربية وقطاع غزة. أما الحجة التي تسوقها الدولة الطرف ومفادها أن الولاية قد نُقلت إلى أطراف أخرى فهي غير صحيحة من وجهة نظر العهد، وخاصة بالنظر إلى أن إسرائيل تقوم حالياً بحصار جميع الأراضي الفلسطينية التي احتلتها في عام ١٩٦٧. ورداً على رسالتك المؤرخة في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، تعيد اللجنة تأكيد المبدأ القائل بأن العمليات السياسية أو التشريعات الداخلية أو ندرة الموارد أو الاتفاقات المعقودة مع أطراف أخرى لا تعفي الدولة من التزاماتها بضمان الأعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي ينص عليها العهد.

وكان يوجد تحت تصرف اللجنة في دورتها الخامسة والعشرين مجموعة متنوعة من التقارير الحديثة، من بينها تقرير كل من لجنة التحقيق بشأن حقوق الإنسان المنشأة عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان (د-١/٥) المؤرخ في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (E/CN.4/2001/121)، وتقرير المقرر الخاص (E/CN.4/2001/30)، وتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (E/CN.4/2001/114)، وكذلك رسالة الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة الموجهة إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (E/CN.4/2001/133). وفي ضوء هذه التقارير وغيرها من التقارير المتاحة، تعيد اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الإعراب عن قلقها البالغ إزاء الروايات التي تفيد أن الأفعال الأخيرة التي قامت بها إسرائيل في الأراضي المحتلة انتهاكاً لقانون حقوق الإنسان الدولي وللقانون الإنساني الدولي قد أسفرت عن وقوع انتهاكات جسيمة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفلسطينيين. وتأسف اللجنة لكون النزاع المستمر قد أسفر عن فقدان أرواح فلسطينية وإسرائيلية. وتشعر اللجنة بقلق خاص إزاء عدم وجود حماية للمدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة وتجدد إساءة معاملة المواطنين العرب الفلسطينيين في إسرائيل. وتعرب اللجنة عن بالغ القلق بشأن عدد من القضايا من بينها الأوضاع التالية التي لها آثار وخيمة على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

- انتهاك حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير عن طريق الاحتلال المستمر للقدس الشرقية والضفة الغربية وقطاع غزة.
- المصادرة المستمرة من جانب الدولة الطرف للموارد الوطنية الفلسطينية بما في ذلك الأراضي ومصادر المياه الجوفية من أجل وضعها تحت السيطرة اليهودية الخالصة.
- قيام الإسرائيليين بمصادرة وتدمير مناطق واسعة من أراضي الفلسطينيين في الأراضي المحتلة مما يسفر عن حدوث مشقة بالغة وخاصة للمزارعين والعمال الزراعيين.
- مواصلة إنشاء وتوسيع المستوطنات اليهودية غير المشروعة في جميع أنحاء الأراضي المحتلة في القدس الشرقية والضفة الغربية وقطاع غزة، بما في ذلك المستوطنات الواقعة على جانبي "الخط الأخضر".
- تدمير منازل الفلسطينيين ومساجدهم وكنائسهم ومستشفياتهم ومبانيهم العامة ووحدات توليد الكهرباء والمنشآت التجارية عن طريق وسائل شتى بما في ذلك استخدام الأسلحة الثقيلة.
- عمليات الإغلاق التي لا تُفرض إلا على الفلسطينيين، فتعوق وصولهم إلى خدمات الرعاية الصحية والتعليم والأنشطة الاقتصادية المتصلة بالعمالة وكسب أسباب العيش، كما تعوق وحدة الأسرة والحق في الاشتراك في الحياة الثقافية عن طريق التعبير الديني.

- قيام القوات العسكرية وقوات الأمن التابعة للدولة الطرف بمنع الرعاية الطبية عن الفلسطينيين المصابين ومنع موظفي الرعاية الطبية من تقديم الرعاية لهؤلاء الفلسطينيين، ومهاجمة هذه القوات لمركبات طبية وموظفين طبيين يحملون علامات واضحة.

- التمييز في مجال الممارسات المتعلقة بإنفاذ القوانين، بما في ذلك استخدام القوة غير المتناسب والإجراءات غير المتناسبة ضد الفلسطينيين في الأراضي المحتلة وضد مواطني إسرائيل الفلسطينيين.

وترحب اللجنة بما قدمته إسرائيل مؤخراً من معلومات إضافية وتغتني هذه الفرصة لتناول حالة العهد في الأراضي المعنية. وتتطلع اللجنة إلى مباشرة حوار بناء مع وفد الدولة الطرف في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠١ عندما تقوم بالنظر في المعلومات الإضافية المقدمة بالفعل من الدولة الطرف.

فيرجينيا بونوان داندان

رئيسة

اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

- - - - -